وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education & Scientific Research

مجلة السلام الجامعة
للعلوم الانسانية

مجلة السلام الجامعة

مجلة فصلية محكّمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

الرقم الدولي للمجلة
(2522 - 3402)
ISSN - 2959555-X (Print)
ISSN - 29595541- (Electronic)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74

العدد الثاني والعشرون
المجلد الأول

آذار
١٤٤٧هـ - ٢٠٢٦م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق:
(2127) لسنة 2015 ميلادية

مجلة

السلام الجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

للعلوم الانسانية

مجلّة

السلام الجامعة

مجلة فصلية محكمة للعلوم الإنسانية

تُصدرها كلية السلام الجامعة

العدد ٢٢
آذار ٢٠٢٦م

الرقم الدولي للمجلة (2522-3402)

ISSN - 2959-555X (Print)

ISSN - 2959-5541 (Electronic)

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74

حقوق النشر محفوظة

- الحقوق محفوظة للمجلة.
- الحقوق محفوظة للباحث من تاريخ تسليم البحث إلا في حالة تنازله خطياً.

﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾

[التوبة: ١٠٥]

١-اسم المجلة: مجلة السَّلام الجامعة
٢-اختصاص المجلة: العلوم الإنسانية والتطبيقية
٣-جهة الاصدار: كلية السَّلام الجامعة
٤-الموقع الالكتروني: www.alsalam.edu.iq
٥-البريد الالكتروني: journal@alsalam.edu.iq

المراجعة اللغوية:

أ.م.د. سعيد عبد الرضا خميس / اللغة العربية
أ. طارق العانى / اللغة الإنكليزية

الاشراف الطباعي والالكتروني:

أ.م.د. يوسف نوري حمه باقي

لغة النشر:

اللغة العربية، اللغة الإنكليزية

التحكيم العلمي:

البحوث التي تقبل للنشر في المجلة تعرض على أساتذة خبراء متخصصين تختارهم هيأة تحرير المجلة

مجالات التوزيع:

جمهورية العراق، والدول العربية، والدول الأجنبية على سبيل التبادل الثقافي والعلمي

مصادر التمويل: ذاتية

رقم الإيداع في المكتبة الوطنية : **(2127)** لسنة **2015** ميلادية

الرقم الدولي للمجلة : **(3402 – 2522) (ISSN)**.

ISSN-2959-555X (Print)/ ISSN-2959-5541 (Electronic)

رئيس التحرير:

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي / عميد الكلية

نائب رئيس التحرير

أ.د. صبيح كرم زامل موسى الكناني / معاون العميد للشؤون العلمية

مدير التحرير:

أ.م. د. أحمد عباس محمد/ التخصص: فلسفة أصول الدين

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية/ كلية السلام الجامعة

هاتف مدير التحرير :

٠٧٧١٠٠٤٥٥٦٦

هيئة تحرير مجلة كلية السلام الجامعة

١. محسن عبد علي الفريجي/ Muhsin abd ali alfariji

١. الأستاذ الدكتور عبد السلام بديوي يوسف الحديثي/ Professor Dr. Abdul Salam Badiwi Yousef Al-Hadithi
لغة عربية ـــ عميد كلية السلام الجامعة / رئيس التحرير
٢. الأستاذ الدكتور صبيح كرم زامل موسى الكناني/ Professor Dr. Sabih Karam Zamil Musa Al-Kanani
إدارة تربوية ـــ معاون العميد للشؤون العلمية ـــ كلية السلام الجامعة / نائب رئيس التحرير
٣. الأستاذ المساعد الدكتور أحمد عباس محمد/ Assistant Professor Dr. Ahmed Abbas Mohamed
فلسفة أصول الدين ـــ كلية السلام الجامعة / مدير التحرير
٤. الأستاذ الدكتور محسن عبد علي الفريجي/ Professor Dr. Mohsen Abdel Ali Al-Fariji
علوم جغرافية ـــ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ العراق
٥. الأستاذ الدكتور كامل علي الويبة/ Professor. Dr. Kamel Ali Al-Weba
علوم تاريخ ـــ جامعة بنغازي/ ليبيا
٦. الأستاذ الدكتور عبد الله بلحاج/ Professor Dr. Abdullah Belhaj
لغة عربية ـــ جامعة سوسة / تونس
٧. الأستاذ الدكتور حنان صبحي عبد الله/ Professor Dr. Hanan Sobhi Abdullah
تخطيط ستراتيجي ـــ مركز البحوث / بريطانيا
٨. الأستاذ المساعد الدكتور يوسف نوري حمه باقي/ Assistant Professor. Dr. Yousef Noori Hama Baqi
فلسفة في الشريعة الإسلامية ـــ فقه مقارن، قسم الشريعة ـــ كلية العلوم الإسلامية / جامعة بغداد
٩. الأستاذ الدكتور عبد الله هزاع علي الشافعي/ Professor. Dr. Abdullah Hazza Ali Al-Shafi'i
علم النفس الرياضي /كلية السلام الجامعة
١٠. الأستاذ الدكتور ماجد مطر عبد الكريم/ Professor Dr. Majid Matar Abdel Karim
كلية السلام الجامعة
١١. الأستاذ الدكتور ردينة مطر عبد الكريم/ Professor Dr. Rudina Matar Abdel Karim
كلية السلام الجامعة
١٢. الأستاذ المساعد الدكتور إبراهيم راشد الشمري/ Assistant Professor Dr. Ibrahim Rashid Al-Shammari
إدارة أعمال تنمية بشرية /كلية السلام الجامعة
١٣. الأستاذ المساعد عنيد ثنوان رستم/ Assistant Professor. Anaid Thanwan Rustom
رئيس قسم المالية والمصرفية /كلية السلام الجامعة

كلمة العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله الطاهرين وصحبه أجمعين، وبعد:

بين يديك عزيزي القارئ الكريم العدد الثاني والعشرون من "مجلة السلام الجامعة" التي تعانق أخواتها المجلات العلمية المحكمة التي تعتمد المستوعبات العلمية العالمية أحد أهم الجوانب في حساب المعدل التراكمي من خلال تواجدها في الموقع الالكتروني الوزارة التعليم العالي والبحث العلمي الخاص بالمجلات العلمية لتصنيف الجامعات والكليات الحكومية والأهلية في العراق والعالم، ويحمل العدد بين طياته بحوثا ودراسات من نتاج أساتذة الكلية وعدد من الباحثين من خارجها، تخص موضوعات تتعلق بتخصصات الكلية (العلمية والإنسانية) وهي تعالج موضوعات حيوية تتعلق بحياة الفرد والمجتمع بشكل علمي منهجي، نرجو أن ينتفع منه المختصون والدارسون والمعنيون بالاختصاصات التي تنهض بها كلية السلام الجامعة، وطلبة الدراسات العليا وغيرهم داخل العراق وخارجه، ونرى من المناسب ونحن نصدر هذا العدد أن نقدم شكرنا وتقديرنا العالي إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي على الدعم الذي قدمه للتعليم الجامعي الأهلي، ونشكر كذلك السادة الباحثين الذين أسهموا في هذا العدد، وندعو الباحثين والمختصين إلى رفد المجلة والإسهام في أعدادها القادمة، ومن الله التوفيق والسداد وللعلم والعلماء الموفقية والازدهار، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أ.د. عبد السلام بديوي يوسف الحديثي

عميد الكلية

دليل المؤلفين

١. تنشر المجلة البحوث والدراسات التي تقع ضمن مجال تخصصها العلمي.

٢. أن يتسم البحث بالأصالة، والجدة، والقيمة العلمية، وسلامة اللغة، ودقة التوثيق.

٣. يمنح المؤلف الحقوق للمجلة بالنشر، والتوزيع الورقي والإلكتروني، والخزن، وإعادة استعمال البحث.

٤. أن يكون البحث مطبوعاً على الحاسوب بنظام (**office word 2010**) على قرص ليزري مدمج (**CD**) على شكل ملف واحد، وتزوّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية، ويمكن إرسال البحوث عبر بريد المجلة الإلكتروني.

٥. أن لا يزيد عدد صفحات البحث عن (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (**A4**).

٦. يُكتب في وسط الصفحة الأولى من البحث ما يأتي:

أ. عنوان البحث باللغة العربية.

ب. اسم المؤلف باللغة العربية ودرجته العلمية، وشهادته، وجهة انتسابه.

ت. بريد المؤلف الإلكتروني.

ث. الكلمات المفتاحية.

ج. ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانكليزية، يوضعان في بدء البحث على أن لا يتجاوز الملخص الواحد (٢٥٠) كلمة.

٧. يكتب عنوان البحث في وسط الصفحة بحجم خط (١٦) **Bold**.

٨. يكتب اسم المؤلف في وسط الصفحة بحجم خط (١٢) **Bold**.

٩. تكتب جهة انتساب المؤلف بحجم خط (١٢) **Bold**.

١٠. يكتب عنوان البريد الإلكتروني بحجم خط (١٢) **Bold**.

١١. يكتب ملخص البحث بحجم خط (١٢) **Bold**.

١٢. تكتب الكلمات المفتاحية التي لا يتجاوز عددها خمس كلمات بحجم خط (١١) **Bold**.

١٣. جهات الانتساب تُثبت كالآتي: (القسم، الكلية، الجامعة، المدينة، البلد).

١٤. تكتب البحوث بنوع خط (**Simplified Arabic**) للغة العربية، وبخط نوع (**Times New Roman**) للغة الإنكليزية وبحجم خط (١٤).

١٥. مسافة الحواشي الجانبية (٢ , ٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١ , ١٥) سم.

١٦. على الباحث اتباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر والمراجع والإلتزام بأخلاقيات البحث العلمي.

١٧. تعتمد المجلة صيغة (**ApA**) في ترتيب المصادر والمراجع وتنسيقها.

١٨. تعتمد المجلة نظام فحص الاستلال باستعمال برنامج (**Turnitin**) ويرفض البحث الذي تتجاوز فيه نسبة الاستلال المقبولة عالمياً.

دليل المقوِّمين

١. يُرجى من المقوم قبل الشروع بالتقويم، التثّبت من كون البحث المرسل إليه يقع في حقل تخصصه العلمي لتتم عملية التقويم.

٢. لا تتجاوز مدة التقويم (١٠) أيام من تاريخ تسلّم البحث.

٣. تذكر المقوِّم إذا كان البحث أصيلاً ومهما لدرجة تلتزم المجلة بنشره.

٤. يذكر المقوِّم مدى توافق البحث مع سياسة المجلة وضوابط النشر فيها.

٥. يذكر المقوِّم إذا كانت فكرة البحث متناولة في دراسات سابقة، وتتم الاشارة إليها.

٦. يحدّد مدى مطابقة عنوان البحث لمحتواه.

٧. بيان مدى وضوح ملخص البحث.

٨. مدى إيضاح مقدمة البحث لفكرة البحث.

٩. بيان مدى عملية نتائج البحث التي توصّل إليها الباحث.

١٠. تجري عملية التقويم بنحو سري.

١١. يُبلغ رئيس التّحرير في حال رغب المقوِّم في مناقشة البحث مع مقوِّم آخر.

١٢. تُرسل ملاحظات المقوِّم إلى مدير التحرير، ولا تجري مناقشات ومخاطبات بين المقوِّم والمؤلف بشأن البحث خلال مدّة تقويمه.

١٣. يبلّغ المقوِّم رئيس التحرير في حال تبيّن للمقوِّم أن البحث مستل من دراسات سابقة، مع بيان تلك الدراسات.

١٤. يُحدد المقوِّم العلمي بشكل دقيق الفقرات التي تحتاج إلى تعديل من المؤلف.

١٥. تعتمد ملاحظات وتوصيات المقوِّم العلمي في قرار قبول النشر وعدمه.

تعهد نقل حقوق الطبع والتوزيع

إني الباحث .....

صاحب البحث الموسوم بـ(.....

.....

.....

.....

.....).

أتعهد بنقل حقوق الطبع والتوزيع والنشر إلى مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

تعهد الملكيّة الفكريّة

إني الباحث .....

صاحب البحث الموسوم بـ(.....

.....

.....

.....

.....).

أتعهد بأن البحث قد أنجزته، ولم يُنشر في مجلة أخرى في داخل العراق أو خارجه، وأرغب في نشره في مجلة (السلام الجامعة).

التوقيع:

التاريخ:

عناوين البحوث المقدمة لمجلة الكلية

ت	الباحث	عنوان البحث	رقم الصفحة
١.	أ.د. محمود بندر علي محمد	قول الإمام مالك (ت١٧٩هـ): "الأمر عندنا" في مسائل الصلاة من خلال كتابه المدونة	١-٢٠
٢.	أ.م.د. أحمد عباس محمد	الألوهية في العقيدة الإسلامية	٢١-٥٢
٣.	أ.م.د. أحمد رشيد حسين	تأويل النص القرآني عند المدرسة التفكيكية / دراسة في الأسس والأهداف	٥٣-٧٨
٤.	د. جاسم طه حمود علي المشهداني	المسائل الخاصة بالمرأة المسلمة في الصلاة / دراسة فقهية مقارنة	٧٩-١١٢
٥.	أ.م.د. أروى نهاد إسماعيل عبد	الربا في المصارف المعاصرة / دراسة فقهية للقروض بفائدة	١١٣-١٣٢
٦.	أ.م.د. رعد عبد الله فياض	آليات توجيه النص القرآني للقيم الأخلاقية في عصر العولمة	١٣٣-١٥٦
٧.	أ.د. هدى عباس قنبر م.د. مصطفى أحمد محسن زغير م.د. جمعة حسين علي حردان أ.م.د. إسماعيل عكلة عبد اللطيف مهدي	فاعلية هندسة الأوامر في تعزيز دقة الاسترجاع المعرفي للنصوص الشرعية باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي	١٥٧-١٧٦
٨.	أ.م.د. طاهر عبد الأمير طاهر أبو العيس	عوامل جنوح الأحداث / الوقاية والعلاج	١٧٧-٢٠٦
٩.	أ.م.د. أحمد جميل مهنا	كفاية الناسك في أداء المناسك الشيخ مصطفى الدمياطي (ت١٢٩٨هـ) / دراسة وتحقيق	٢٠٧-٢٣٤
١٠.	أ.م.د. حسن عودة غضاب	الحرب الصهيونية الإيرانية وتأثيرها على مطارات الشرق الأوسط السياحية / دراسة حالة مطارات العراق الدولية السياحية	٢٣٥-٢٥٦
١١.	م.د. فرح محمود شويش	الاستنباط وأنواعه في القرآن الكريم	٢٥٧-٢٧٢
١٢.	م.د. علي طالب محل	المروءة في الإسلام وأثرها في المجتمع / دراسة تحليلية لأحاديث أهل البيت (عليهم السلام)	٢٧٣-٢٩٦

١٣.	م.د. حوراء ابراهيم جاسم	تصورات الشعراء العرفانية للإبداع الشعري	٣١٠-٢٩٧
١٤.	م.د. ساجدة علاوي داود جياد	الشورى في أصول الفقه / مقاربة مقاصدية	٣٣٠-٣١١
١٥.	م.د. صالح خالد عبد القادر عياش	الجانب الدعوي في تغيير المنكر باليد واللسان والقلب	٣٦٠-٣٣١
١٦.	م.د. فادية عباس هادي	الموقف الإيراني من المواجهات الأرمنية ـــ الاذربيجانية في العام ٢٠٢٣	٣٧٤-٣٦١
١٧.	م.د. محمد مصلح مهدي المحمدي	التقديم غير الاصطلاحي في القرآن الكريم	٣٩٤-٣٧٥
١٨.	م.د. ورقاء محمد رحيم	المبادرات الإقليمية والدولية لحل الصراع الليبي بعد عام ٢٠١١	٤٠٨-٣٩٥
١٩.	م.د. جاسم حميد جاسم محمد م.م. محمد عادل مسعود محمد	المضامين الإيمانية في توحيد الله بين أهل الحديث والمتكلمين/ دراسة مقارنة	٤٤٠-٤٠٩
٢٠.	م.د. إيناس صباح إبراهيم محمد	مقصد حفظ المال وتطبيقاته في آيات الأحكام / نماذج مختارة	٤٦٠-٤٤١
٢١.	م.د. عدنان مهدي حمد	الجدل القرآني مع الخطابات الدينية السابقة / مقاربة في ضوء نظرية التناص التفسيري	٤٩٠-٤٦١
٢٢.	م.د. وعد الله عزيز معروف	أفعال العباد في البناء العقدي الإسلامي / دراسة تأصيلية	٥١٢-٤٩١
٢٣.	م.د. شهد حسين علي	الإيمان بالعقل الكوني دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية	٥٣٢-٥١٣
٢٤.	م.د. سنان حامد كامل	الاستفهام بـ "هل" / خصائصه وأغراضه البلاغية في التعبير القرآني	٥٤٤-٥٣٣
٢٥.	م. باقر جلوي علوان	الصورة الشعرية في شعر "كشاجم" وفاعلية عناصرها في تشكيل بنيتها الجمالية	٥٦٨-٥٤٥
٢٦.	الباحث : م. مها محمد طه أحمد إشراف: أ.د. سامي جميل إرحيم	ترجيحات الإمام الروياني (ت٥٠٢هـ) في باب القضاء من كتابه "بحر المذهب" / مسائل فقهية مختارة	٥٩٤-٥٦٩
٢٧.	الباحث م.م. ميديا محسن علي خان إشراف: أ.د. نيان نوشيروان فؤاد	الصورة الفنية في عناوين القصائد النثرية لمحمد الماغوط	٦٢٠-٥٩٥
٢٨.	م.م. وفاء حارث عبد الهادي أحمد	الكراهة والتحريم عند الأصوليين وتطبيقاتها الفقهية على محتوى مواقع التواصل الاجتماعي / رأي السيد السيستاني إنموذجا	٦٤٢-٦٢١

٢٩.	م.م. شهلاء عبد الكريم جياد أ.د. حسين حماد عبد رجب	الحرب الأهلية في اليونان (١٩٤٦-١٩٤٩) / دراسة تأريخية	٦٤٣-٦٦٤
٣٠.	م.م. فائق إسماعيل أحمد شهاب القيسي	الإدمان المباح	٦٦٥-٦٨٤
٣١.	م.م. شهد جاسم محمد جاسم الدليمي	أثر استراتيجية قائمة على نظرية الذكاء الثلاثي في تحصيل طالبات الصف الثاني المتوسط في مادة قواعد اللغة العربية	٦٨٥-٧١٨
٣٢.	م.م. أحمد محمود محمد	الأمن الإنساني في ظل النزاعات الداخلية / دراسة حالة سوريا	٧١٩-٧٤٦
٣٣.	م.م. رعد خضير صليبي	العلاقات العراقية ـ المصرية وافاقها المستقبلية	٧٤٧-٧٦٦
٣٤.	م.م. زهراء جبار رهيف الشويلي	هندسة إدارة الأزمات السياسية في العراق	٧٦٧-٧٨٤
٣٥.	م.م. لمياء نبيل محمود سعيد	تحليل أسئلة الوزارية لمادة اللغة العربية لمرحلة التعليم المهني في العراق من ٢٠١٩_٢٠٢٤ على وفق تصنيف بلوم	٧٨٥-٨١٢
٣٦.	م.م. محمد رشيد حمد شمران الزوبعي	حكم وطء غير الآدميات (البهائم) دراسة فقهية مقارنة	٨١٣-٨٢٦
٣٧.	م.م. غسان كوان راشد	فنون الحوار في الحديث النبوي / دراسة تطبيقية في الأحاديث الحوارية ذات البعد التربوي	٨٢٧-٨٥٨
٣٨.	الباحث: گيلان صالح أحمد كريم المشرف: أ.د. هيوا عبد الله كريم	الحُقول الدّلاليّة في سُورة الأنعام / الحَيَوان والنّبات إنمُوذجًا	٨٥٩-٨٧٦
٣٩.	الباحثة: تافگه أرسلان عمر إشراف: أ.م.د. آزاد عبدول رشيد	البُنيَة الزّمَنيّة في روايَة النّبيذة لإنعام كَجه جي	٨٧٧-٨٩٦
٤٠.	الباحث: عبد الستار جبير الطيف الكبيسي إشراف: أ.د. محسن قحطان حمدان	دليل العِنايَة والاختِراع في علم الكَلام الإسلامي	٨٩٧-٩١٤
٤١.	الباحث: وضاء حسين عبد الحافظ الخالدي إشراف: أ.م.د. علي جميل طارش	التقليـــد وأحكامـــه / دراسة أصولية	٩١٥-٩٢٦
٤٢.	الباحثة: زهراء حمد خليف علاوي بإشراف: أ.د. قصي سعيد احمد	اختيارات الإمام ابن محرز (ت٤٥٠هـ) في العبادات / نماذج فقهية مختارة	٩٢٧-٩٥٠
٤٣.	الباحث: سامي عويد كاظم رميض إشراف: أ.م.د. ميادة فاضل أحمد	مقصد حفظ الدين عند الإمام الدارمي في سننه	٩٥١-٩٦٦
٤٤.	الباحثة: خالده مطرود ظاهر جابر إشراف: أ.م.د. إبراهيم جليل علي حسين	ترجيحات الإمام الولوالجي في مسائل الزكاة / قبول جائزة السلطان أنموذجا	٩٦٧-٩٩٠

٤٥.	إشراف: الأستاذ الدكتور سيد رسول آقايي الباحث: أحمد حسن الفياض	دور الإكراه في العقوبة / مقارنة بين القانون العراقي والإيراني	٩٩١-١٠٠٢
٤٦.	إشراف الأستاذ الدكتور سيد رسول آقايي الباحث: ثمين فاضل عبد السادة	دور الشهادة في إثبات الجريمة بين القانون العراقي والإيراني والشريعة الإسلامية	١٠٠٣-١٠٢٢
٤٧.	م.د. رويدة رشيد مجيد	الاجتهاد المقاصدي وأهميته في الترجيح	١٠٢٣-١٠٥٦
٤٨.	أ.م.د. أحمد طايس حسن	الصُوَر الوصفيّة في سورة الكهف	١٠٥٧-١٠٩٠
٤٩.	م.م. عبد الجليل بشير محمد إبراهيم	أقسام الكلام بين المتقدمين والمتأخرين	١٠٩١-١١٠٨
٥٠.	م.م. هديل غازي فيصل حمد المساري	أثر تصميم المقاعد المدرسية في تحسين الراحة المدرسية وجودة البيئة التعليمية لدى طلاب مدارس تربية بغداد / الكرخ الثالثة	١١٠٩-١١٣٢
٥١.	م.د. ليلى رحيم كاظم	الحياة الثقافية والاجتماعية لدى المماليك / دراسة تحليلية تاريخية	١١٣٣-١١٤٨
٥٢.	الباحث: نعمان محمد صديق أ.م. فيان عبد القادر أحمد	التشاؤم العلائي في شعر شعراء المهجر	١١٤٩-١١٦٨
٥٣.	م.م. حسناء خلف عبد الله	الحاكمية السياسية في ضوء المقاصد الشرعية / رؤية معاصرة	١١٦٩-١١٩٠
٥٤.	أ.م.د. حسام عواد خليفة	القيم الإنسانية في شخصية المرأة المثالية في القرآن "امرأة فرعون، مريم عليها السلام، بنات شعيب، ملكة سبأ إنموذجا" / دراسة موضوعية	١١٩١-١٢٠٤
٥٥.	م.د. عمر يونس عبد	مفهوم الحرية الشخصية في الحديث النبوي وموقفه من المستجدات الثقافية المعاصرة	١٢٠٥-١٢٢٠
٥٦.	م.د. جعفر حسن لفته حزام	دور السيد محمد باقر الصدر في تجديد علم الكلام / دراسة مقارنة بين منهجه ومنهج محمد إقبال	١٢٢١-١٢٤٢
٥٧.	أ.د. إيمان متعب محي	جورج هانت بندلتون ودوره السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية حتى عام ١٨٨٩	١٢٤٣-١٢٦٢
٥٨.	الباحث: عمر محمد خلف حسن إشراف: أ.د. محمد شاكر رشيد	إلزامات الإمام ابن حزم (ت٤٥٦هـ) للفقهاء في عقد السَلَم من كتابه المحلى / دراسة فقهية مقارنة	١٢٦٣-١٢٨٠
٥٩.	أ.م.د. سعاد عبد الكاظم الزهيري	تصنيف منظمة الغذاء والزراعة الدولية (FAO) للأراضي في العراق	١٢٨١-١٢٩٤
٦٠.	أ.م.د. علي أحمد شكر	الاختلاف في نسب المسيح في الأناجيل الأربعة / دراسة تحليلية	١٢٩٥-١٣١٠

٦١.	م.م. طيبة صباح صلاح المهدي	التقاطعية بين اقتصاد الانتباه ونماذج الإدارة الإعلامية المعاصرة / مقاربة تحليلية في تآكل الاستقلال المؤسسي	١٣١١-١٣٢٦
٦٢.	الباحثة: ابتسام علي محمود إشراف: أ.م.د. آزاد عبدول رشيد	الغربة والاغتراب في روايَة خزامَى لـ سمَانِ أنطون	١٣٢٧-١٣٥٠
٦٣.	م.م. أسامة سامي عداي	التوزيع المكاني لعمالة الأطفال في محافظة بغداد	١٣٥١-١٣٧٤
٦٤.	أ.م.د. محمد عبد الصاحب الكعبي طالب ماجستير المحامي أحمد مالك حاتم التميمي	جبر ضرر ذوي الشهيد وفقا للقواعد العامة والخاصة / مؤسسة الشهداء إنموذجا	١٣٧٥-١٤١٠
٦٥.	الباحث الأول: م.م. أسيل عبد الوهاب خليل الباحث الثاني: م.م. محمد ستار جبر	حماية حقوق الأقليات دوليًا في مناطق الحروب / العلويين والإيزيديين إنموذجا	١٤١١-١٤٣٠
٦٦.	م.د. رشيد أحمد مجيد	بنية المقابلة وأثرها في تشكيل الرؤية المأساوية في مرثية التهامي (ت٤١٦هـ) لابنه	١٤٣١-١٤٤٨
٦٧.	م.د. محمود منصور عبد الكريم	الأحاديث الواردة في دفن الميت ليلا في الكتب التسعة / دراسة تحليلية	١٤٤٩-١٤٨٠
٦٨.	م.م. مها أحمد كمال العاني	منهج القرآن الكريم في تأسيس قواعد أصول الفقه / دراسة تطبيقية	١٤٨١-١٤٩٤
٦٩.	م.د. صالح علي حمود القيسي	التكرار وأثره في بناء المعنى الشعري عند أبي هلال العسكري	١٤٩٥-١٥٢٠
٧٠.	Sarab S. Yousif AL-Akraa	Using Artificial Intelligence in learning Second language	١٥٢١-١٥٢٨

أفعال العباد في البناء العقدي الإسلامي / دراسة تأصيلية

Human Actions in Islamic Creedal Construction: A Foundational Study

اعداد

م.د. وعد الله عزيز معروف

Assist. Prof. Waad Allah Aziz Maʿruf

ديوان الوقف السني/ قسم أوقاف الاسحاقي

الكلمات المفتاحية: أفعال العباد، القدر والاختيار، العدل الإلهي.

Keywords: Human Actions, Divine Decree and Free Will, Divine Justice, Moral

الملخص

يتناول هذا البحث قضية أفعال العباد بوصفها إحدى القضايا المركزية في البناء العقدي الإسلامي، لما لها من ارتباط وثيق بمباحث التوحيد، والقدر، والعدل الإلهي، والتكليف الشرعي، ويهدف البحث إلى تأصيل مفهوم أفعال العباد في ضوء النصوص الشرعية والقواعد العقدية، وبيان المنهج الوسطي الذي قرره أهل السنَّة والجماعة في الجمع بين إثبات مشيئة الله الشاملة وقدرة العبد المكتسبة، بعيدًا عن مسالك الجبر والتفويض المطلق، كما يعرض البحث أبرز المواقف الكلامية للفرق الإسلامية في هذه المسألة، محللًا آثارها العقدية والتربوية على تصور الإنسان لمسؤوليته وفاعليته في الحياة، وقد اعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي، مع توظيف المقارنة العقدية، للوصول إلى رؤية متوازنة تؤكد أنَّ الإيمان الصحيح بأفعال العباد يسهم في ترسيخ معنى العبودية، وتحقيق العدل الإلهي، وبناء وعي سلوكي منضبط يجمع بين الاعتماد على الله وتحمل المسؤولية الإنسانية.

Abstract

This study examines the issue of human actions (Afʿāl al-ʿIbād) as a central theme in Islamic theological construction, due to its close connection with the doctrines of monotheism, divine decree (Qadar), divine justice, and moral responsibility. The research aims to provide a foundational analysis of human actions based on revealed texts and established theological principles, highlighting the balanced approach of Ahl al-Sunnah wa al-Jamāʿah in reconciling God's all-encompassing will with human acquired capacity, while avoiding both determinism and absolute free will. The study also analyzes the theological perspectives of major Islamic sects on this issue and evaluates their doctrinal and ethical implications. Employing an inductive and analytical methodology with a comparative theological approach.

المقدمة

الحمدُ للهِ الذي أحاطَ كلَّ شيءٍ علمًا، وأجرى أفعالَ العباد على سنن الحكمة والعدل، فلا جبرَ يُسقط التكليف، ولا تفويضَ يقدح في كمال الربوبية، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمدٍ (ﷺ)، المبيِّن لمعالم الاعتقاد، والمقرِّر لأصول المسؤولية الإنسانية في ضوء الوحي، وعلى آله وصحبه، ومن سار على نهجهم في تحقيق التوازن بين الإيمان والعمل، أمّا بعد:

فإنَّ مسألة أفعال العباد تُعدّ من أدقّ مسائل العقيدة الإسلامية، وأعمقها أثرًا في بناء التصور الإيماني المتكامل، لما تنطوي عليه من اتصال وثيق بأصول كبرى، كالتوحيد، والقدر، والعدل الإلهي، والتكليف الشرعي، فهي ليست مسألة نظرية مجردة، بل قضية مركزية يتفرّع عنها فهم الإنسان لعلاقته بربه، وتحديد

موقعه بين سلطان المشيئة الإلهية ومتطلبات المسؤولية الإنسانية، ومن هنا كانت هذه المسألة ميدانًا لاختلاف المناهج الكلامية، ومحلّ تباين في الرؤى بين الفرق الإسلامية، مِمَّا يستدعي معالجة علمية تأصيلية تُعيد ضبط المفاهيم في ضوء النصوص الشرعية والقواعد العقدية المعتبرة.

أهمية الموضوع: تنبع أهمية هذا البحث من كون أفعال العباد تمثل حجر الزاوية في تحقيق التوازن العقدي بين إثبات كمال قدرة الله تعالى وشمول مشيئته، وبين تقرير قدرة الإنسان واختياره الذي ينبني عليه التكليف والثواب والعقاب، كما تتجلّى أهمية الموضوع في آثاره السلوكية والتربوية، إذ يؤثر التصور العقدي الصحيح للأفعال في بناء الوعي الإيماني، وترسيخ معنى العبودية، وتحفيز الإنسان على العمل دون الوقوع في اليأس أو الاتكال، وتزداد أهمية هذا البحث في الواقع المعاصر؛ حيث تتجدد الإشكالات المرتبطة بالحتمية، والحرية، والمسؤولية الأخلاقية، مِمَّا يجعل إعادة تأصيل هذه القضية ضرورة علمية وفكرية.

أسباب اختيار الموضوع: جاء اختيار هذا الموضوع لعدة أسباب علمية ومنهجية، من أبرزها:

١. كثرة الالتباس في فهم مسألة أفعال العباد، وما يترتب عليها من تصورات خاطئة تمسّ جوهر الاعتقاد والسلوك.
٢. الحاجة إلى إبراز المنهج الوسطي الذي قرَّره أهل السُنَّة والجماعة في هذا الباب، بوصفه منهجًا جامعًا بين النص والعقل، وبين الإيمان بالقدر وتحقيق المسؤولية.
٣. ندرة الدراسات التي تعالج الموضوع معالجة تأصيلية شاملة تربط بين الجانب العقدي والبعد التربوي والسلوكي.
٤. الرغبة في الإسهام العلمي في تقويم بعض الطروحات الكلامية المعاصرة التي تعيد إنتاج إشكالات الجبر أو التفويض بصيغ جديدة.

فرضية البحث: ينطلق هذا البحث من فرضيةٍ مفادها أنَّ التصور العقدي الصحيح لأفعال العباد، كما قرّرته نصوص الوحي وفهمه أهل السنَّة والجماعة، يحقق توازنًا دقيقًا بين شمول المشيئة الإلهية وثبوت قدرة العبد واختياره، ويؤسس لبناء عقدي وسلوكي متكامل يرسّخ العدل الإلهي، ويضبط معنى التكليف والمسؤولية الإنسانية، وأنَّ الانحراف عن هذا التصور كان سببًا رئيسًا في نشوء الإشكالات الكلامية والاضطرابات الفكرية في هذا الباب.

هيكلية البحث: جاء البحث بمقدمة ومبحثين وخاتمة ومصادر:

المبحث الأول: التأصيل العقدي لمفهوم أفعال العباد في الإسلام

المطلب الأول: مفهوم أفعال العباد لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني: أفعال العباد بين القدرة الإنسانية والمشيئة الإلهية.

المطلب الثالث: أفعال العباد وأصل العدل الإلهي.

المبحث الثاني: أفعال العباد في مناهج الفرق الكلامية وأثرها في البناء العقدي

المطلب الأول: موقف أهل السنَّة والجماعة من أفعال العباد.

المطلب الثاني: أفعال العباد عند الفرق الكلامية المخالفة.

المطلب الثالث: الآثار العقدية والتربوية لمفهوم أفعال العباد.

المبحث الأول: التأصيل العقدي لمفهوم أفعال العباد في الإسلام

المطلب الأول: مفهوم أفعال العباد لغةً واصطلاحًا

تُعدّ مسألة أفعال العباد من أدقّ مسائل العقيدة الإسلامية، لما يترتب عليها من قضايا كبرى تمسّ جوهر الإيمان، كمسألة القدر، والعدل الإلهي، والتكليف، والثواب والعقاب، ولا يمكن معالجة هذه المسألة معالجة علمية دقيقة إلا بعد تحرير مفهوم الفعل لغةً واصطلاحًا، وبيان أنواع الأفعال الصادرة عن الإنسان، والتمييز بين ما كان منها واقعًا عن اختيار، وما كان جارياً على سبيل الاضطرار، لما لهذا التمييز من أثر عقدي بالغ.

أولًا: تعريف الفعل في اللغة واستعمالاته: الفعل في اللغة مأخوذ من مادة (ف ع ل)، وهي تدور حول معنى الإحداث والإيقاع والتأثير. يقال: فعل يفعل فعلاً، إذا أحدث شيئًا بعد أن لم يكن، سواء كان هذا الإحداث عن قصد أو بغير قصد. ولهذا استُعمل لفظ الفعل في اللغة استعمالًا عامًا يشمل كل ما صدر عن فاعل من حركة أو أثر، سواء أكان ذلك الفاعل مختارًا أم غير مختار وقد دلّ الاستعمال القرآني على هذا المعنى اللغوي العام؛ إذ أُطلق الفعل على ما يصدر عن الله تعالى من الخلق والإيجاد[١]، كما في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾[٢] وأُطلق كذلك على ما يصدر عن العباد، كما في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[٣] ويُستفاد من هذا الإطلاق أن لفظ الفعل من حيث اللغة لا يستلزم بالضرورة معنى الاختيار، بل يشمل مطلق الحدث الواقع من الفاعل، وهو ما استند إليه علماء العقيدة في تحرير محل النزاع، والتنبيه إلى أن الخلاف في أفعال العباد ليس في وقوعها، وإنما في جهة نسبتها: أهي خلقًا لله، أم كسبًا للعبد، أم استقلالًا بالفعل؟ [٤].

(١) ينظر: الأصول في النحو، لابن السراج ١/ ٣٨، الكافية في علم النحو، لابن الحاجب ص: ٤٤.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٦٢.

(٣) سورة الصافات، الآية: ٩٦.

(٤) ينظر: قواعد العقائد، للإمام الغزالي، ص١٤٥.

ثانيًا: مفهوم أفعال العباد في الاصطلاح العقدي: قسم العلماء الأفعال إلى قسمين:

١. **الأفعال الاضطرارية:** "وهي التي لا قدرة للإنسان ولا اختيار له فيها، كحركة ارتعاش اليد وحركة الجهاز العصبي والهضمي". وقد اتفق علماء المسلمين على أنَّها مخلوقة لله وليست للعبد، فلا تكليف فيها ولا ثواب ولا عقاب بها.

٢. **الأفعال الاختيارية:** "وهي التي للإنسان فيها قدرة واختيار كالسير والكلام"(١). وقد قرر علماء أهل السنة والجماعة أن أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالى خلقًا وإيجادًا، وبقدرة العبد كسبًا واختيارًا، دون أن يستلزم ذلك الجبر أو نفي المسؤولية. يقول الإمام الجويني: "أفعال العباد مخلوقة لله تعالى، واقعة بقدرتهم واختيارهم، ولا تناقض بين الخلق والكسب"(٢). ويؤكد الإمام الأشعري هذا المعنى، مبينًا أنَّ نسبة الأفعال إلى العباد لا تعني استقلالهم بها، بل تعني قيامها بهم على وجه الكسب، فيقول: إنَّ العباد فاعلون لأعمالهم على الحقيقة، والله خالقهم وخالق أعمالهم(٣). وبهذا يتضح أنَّ مفهوم أفعال العباد يقوم على أصلين متلازمين: **أحدهما:** عموم الخلق والمشيئة لله تعالى، **والآخر:** ثبوت الكسب والاختيار للعبد، وهو ما يترتب عليه التكليف والجزاء.

ثالثًا: الفرق بين الفعل الاختياري والفعل الاضطراري وأثره العقدي: يميّز العلماء بين نوعين من الأفعال الصادرة عن الإنسان :الأفعال الاختيارية والأفعال الاضطرارية، لما لهذا التمييز من أثر مباشر في باب التكليف والمسؤولية.

فالأفعال الاضطرارية هي الأفعال التي تقع من الإنسان بغير اختياره، كحركة المرتعش، وسقوط الإنسان قهرًا، وتغير لون الوجه عند الخوف، وهذه الأفعال لا تتعلق بها أحكام شرعية من حيث الثواب والعقاب؛ لانتفاء الاختيار، وإن كانت داخلة في عموم خلق الله تعالى ومشيئته(٤).

أمَّا الأفعال الاختيارية، فهي ما يقع من الإنسان عن قصد وإرادة، كالإيمان والكفر، والطاعة والمعصية، وهذه هي محلّ الخطاب الشرعي، وموضع الأمر والنهي، والثواب والعقاب، وقد دلّ القرآن الكريم على هذا المعنى في مواضع عديدة، منها قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾(٥)، وقوله تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾(٦).

---

(١) العقيدة الإسلامية ومذاهبها: ص٤٢٠.

(٢) الإرشاد، للجويني، ص١٨٨–١٩٠.

(٣) الإبانة عن أصول الديانة، للأشعري، ص٥٦ .

(٤) تحقيق المقام، للباجوري، ص١٧٩ .

(٥) سورة الجاثية، من الآية: ١٥.

(٦) سورة البروج، الآية: ١٦

وقد بيّن الامام الباجوري أنَّ الخلط بين هذين النوعين من الأفعال كان سببًا رئيسًا في انحراف بعض الفرق، حيث عمّم الجبرية حكم الأفعال الاضطرارية على الأفعال الاختيارية، فعطّلوا التكليف، في حين بالغت القدرية والمعتزلة في إثبات الاختيار حتى أوهموا استقلال العبد بالفعل(١) ولهذا أكّد علماء أهل السنة أن التفريق بين الفعل الاختياري والاضطراري ضرورة عقدية، يُبنى عليها فهم صحيح للعدل الإلهي، ودفع شبهة الظلم عن الله تعالى، وتحقيق معنى المسؤولية الإنسانية، كما قرره البغدادي في بيانه لمذاهب الفرق(٢).

يتبيّن مِمَّا سبق أنَّ تحرير مفهوم أفعال العباد لغةً واصطلاحًا، والتمييز بين أنواع الأفعال، يُعدّ مدخلًا أساسيًا لفهم الخلاف العقدي في هذه المسألة، وأنَّ المنهج في هذا الباب قد قام على ضبط دقيق للمفاهيم، جمع بين إثبات الخلق والمشيئة لله تعالى، وتقرير الكسب والاختيار للعبد، بما يحفظ التوازن العقدي، ويؤسس لبناء إيماني وسلوكي منضبط.

المطلب الثاني: أفعال العباد بين القدرة الإنسانية والمشيئة الإلهية

تُعدّ مسألة الجمع بين قدرة العبد ومشيئة الله تعالى من أعظم الإشكالات العقدية التي دار حولها الخلاف بين الفرق الإسلامية، وهي في حقيقتها تمثل جوهر البحث في أفعال العباد؛ إذ إنَّ الإخلال بأحد الطرفين يؤدي إمّا إلى تعطيل التكليف وإسقاط المسؤولية، أو إلى المساس بكمال الربوبية وعموم المشيئة الإلهية، وقد تميَّز منهج أهل السنَّة والجماعة في هذا الباب بالجمع المحكم بين النصوص، وإعمال القواعد الكلية دون تعارض أو تناقض.

أولًا: إثبات قدرة العبد في ضوء النصوص الشرعية: دلت النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنَّة النبوية على إثبات قدرة حقيقية للعبد، بها يقع التكليف، وتترتب المسؤولية، ويصح الثواب والعقاب، وهذه القدرة ليست وهمية ولا مجازية، بل قدرة مخلوقة لله تعالى، قائمة بالعبد، صالحة للفعل والترك.

ومن أوضح الأدلة القرآنية على ذلك قوله تعالى: ﴿لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ﴾(٣)، حيث أثبت للعبد مشيئة واختيارًا، كما قال سبحانه: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾(٤)، فنسب العمل إلى العبد، ورتب عليه الجزاء.

(١) ينظر: تحقيق المقام، للباجوري، ص١٨٠ .
(٢) ينظر: الفرق بين الفرق، ص١٩٩.
(٣) سورة التكوير، الآية: ٢٨ .
(٤) سورة الجاثية، من الآية: ١٥.

وقد قرر العلماء أنَّ هذه النصوص نصوص صريحة في إثبات قدرة العبد واختياره، وأنَّ إنكارها يؤدي إلى إبطال الأمر والنهي، وتعطيل مقاصد الشريعة.، يقول الإمام الغزالي: لو لم يكن للعبد قدرة على الفعل، لكان التكليف عبثًا، تعالى الله عن ذلك(١).

كما أكّد الإمام الجويني أنَّ القدرة الحادثة ثابتة شرعًا وعقلًا، وأنَّها مناط التكليف، فقال: العبد موصوف بالقدرة قبل الفعل، وبهذه القدرة يصحّ التكليف(٢).

وبهذا يتبيّن أن إثبات قدرة العبد أصل قطعي في العقيدة الإسلامية، لا يتم الإيمان بالتكليف ولا بالعدل الإلهي إلا به.

ثانيًا: عموم المشيئة الإلهية وشمولها لأفعال المكلفين: مع إثبات قدرة العبد، قرّرت النصوص الشرعية في الوقت نفسه عموم مشيئة الله تعالى، وشمولها لكل ما يقع في الكون، بما في ذلك أفعال العباد الاختيارية. قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾(٣)، وقال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾(٤).

فهذه الآيات نصٌّ صريح في أنَّ أفعال العباد داخلة في خلق الله تعالى ومشيئته، ولا يخرج شيء في الوجود عن سلطانه وإرادته، وقد قرّر الأشعري هذا الأصل بوضوح، فقال: لا يكون في ملك الله إلا ما أراد، وأعمال العباد مخلوقة لله تعالى(٥).

وبيّن البغدادي أنَّ إخراج أفعال العباد عن مشيئة الله يستلزم إثبات خالقين مع الله، وهو مساس بأصل التوحيد، فقال: القول بأنَّ العبد يخلق فعله استقلالًا يؤول إلى إثبات شريك لله في الخلق (٦).

كما دلّ القرآن الكريم على أنَّ مشيئة العبد نفسها داخلة تحت مشيئة الله، قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾(٧)، وهو نص جامع يرفع التعارض المتوهم بين قدرة العبد ومشيئة الرب.

ثالثًا: الجمع العقدي بين القدرة الحادثة ومشيئة الله تعالى: تميّز منهج أهل السنَّة والجماعة في باب أفعال العباد بتحقيق الجمع بين الأصلين السابقين :إثبات القدرة الحادثة للعبد، وإثبات عموم المشيئة الإلهية، دون أن يطغى أحدهما على الآخر، وقد عبّروا عن هذا الجمع بمفهوم الكسب، الذي يُعدّ من أدق المفاهيم العقدية.

---

(١) قواعد العقائد، للغزالي، ص١٤٥ .

(٢) الإرشاد، للجويني، ص١٨٨

(٣) سورة الزمر، من الآية: ٦٢

(٤) سورة الصافات، الآية: ٩٦ .

(٥) الإبانة عن أصول الديانة، للأشعري، ص٥٦.

(٦) الفرق بين الفرق، ص١٩٩.

(٧) سورة الإنسان، من الآية: ٣٠.

فالكسب عندهم هو: قيام الفعل بالعبد على وجه الاختيار، مع كون الله تعالى خالقًا للفعل وموجده. وبهذا لا يُنسب الظلم إلى الله، ولا تُنفى المسؤولية عن الإنسان. يقول الجويني: الكسب عبارة عن تعلق قدرة العبد بالفعل الذي خلقه الله عنده(١).

وأوضح الباجوري أنَّ هذا الجمع هو السبيل الوحيد لدفع شبه الجبر والتفويض معًا، فقال: العبد مختار كاسب، والله خالق مختار، ولا تناقض بين الأمرين (٢).

وقد أشار الدكتور أحمد محمود صبحي إلى أنَّ هذا التوازن العقدي يمثّل خصوصية المنهج مقارنة بالمذاهب الكلامية الأخرى، التي إما غلّبت جانب القدرة حتى أخلّت بالتوحيد، أو غلّبت المشيئة حتى أبطلت المسؤولية (٣).

يتضح مِمَّا سبق أنَّ أفعال العباد تقع في دائرةٍ دقيقة تجمع بين قدرة العبد المكتسبة ومشيئة الله الشاملة، وأنَّ الخلل في فهم هذا الجمع هو أصل الانحرافات الكلامية في هذا الباب، وقد استطاع منهج أهل السنَّة والجماعة، من خلال مفهوم الكسب، أن يحقق توازنًا عقديًا محكمًا، يحفظ كمال الربوبية، ويؤسس للتكليف، ويصون العدل الإلهي من شبهات الجبر والتفويض.

المطلب الثالث: أفعال العباد وأصل العدل الإلهي

يُعدّ أصل العدل الإلهي من أعظم أصول الاعتقاد التي ينبني عليها فهم الإنسان لعلاقته بربه، ويتفرّع عنه باب التكليف، ومسألة الثواب والعقاب، وحقيقة المسؤولية الإنسانية. ولا يمكن تحرير هذا الأصل على وجهه الصحيح إلا من خلال ضبط العلاقة بين أفعال العباد وبين مشيئة الله تعالى وقدرته؛ إذ إن الخلل في هذا الباب كان سببًا مباشرًا في ظهور مذاهب كلامية متقابلة، نسبت الظلم إلى الله تعالى تارة، أو أسقطت عن العبد المسؤولية تارة أخرى.

أولًا: العدل الإلهي في التصور العقدي الإسلامي: العدل الإلهي في التصور الإسلامي صفة ثابتة لله تعالى، دلّت عليها نصوص الوحي دلالة قاطعة، ونطق بها العقل السليم، وهو عدل يليق بكمال الله وجلاله، لا يُقاس بعدل المخلوقين، ولا يُحاكم إلى أهوائهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾(٤)، وقال سبحانه : ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً

(١) الإرشاد،،الجويني ، ص١٨٩.
(٢) تحقيق المقام، للباجوري، ص١٨٠
(٣) دراسة فلسفية لآراء الفرق الإسلامية في أصول الدين، احمد محمود صبحي، ص١٩٦.
(٤) سورة النساء، من الآية: ٤٠.

وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ۚ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾[١] وقد قرر العلماء أنَّ العدل الإلهي لا يُفهم بمعزل عن أصل الملك والتصرف، فالله تعالى مالك كل شيء، يتصرف في ملكه بحكمة وعدل، ولا يُسأل عمّا يفعل، مع كونه منزهًا عن الظلم مطلقًا، قال الجويني: الظلم مستحيل في حق الله تعالى؛ إذ الظلم تصرف في ملك الغير، ولا ملك لغيره[٢].

وبيّن الإمام الأشعري أنَّ أفعال الله كلها عدل وحكمة، سواء أدرك العقل وجهها أم قصر عن إدراكه، فقال: لا يُتصور في أفعاله تعالى جور ولا عبث؛ لأنَّ كل ما فعله فبحكمة.[٣]

وهذا التقرير يضع أصل العدل الإلهي في موضعه الصحيح، بعيدًا عن التأويلات العقلانية التي جعلت العقل حاكمًا على أفعال الله، كما عند المعتزلة، أو تلك التي أوهمت الجبر ونفت الحكمة.

ثانيًا: علاقة أفعال العباد بالثواب والعقاب: يرتبط أصل العدل الإلهي ارتباطًا وثيقًا بمسألة الثواب والعقاب؛ إذ لا يستقيم العدل إلا إذا كان الجزاء مترتبًا على فعل اختياري صادر عن قدرة حقيقية، ولهذا قرّرت النصوص الشرعية أنَّ الجزاء إنَّما يكون على ما كسبه العبد باختياره، قال تعالى: لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۖ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۚ أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾[٤].

كما قال سبحانه: ﴿مَّنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[٥]، وهي آيات تقرر قاعدة المسؤولية الفردية، وتنفي الظلم في الجزاء.

وقد أكد الامام الغزالي أنَّ الثواب والعقاب فرع عن الكسب لا عن الخلق، فقال: الجزاء متعلق بالكسب، لا بمجرد خلق الفعل، وإلاَّ بطل معنى الثواب والعقاب[٦].

وبيّن الامام الباجوري أنَّ هذا الأصل يهدم شبه الجبرية الذين أسقطوا المسؤولية، فقال: لو كان العبد مجبرًا حقيقة، لكان تعذيبه ظلمًا، وقد دلّ الشرع على بطلان ذلك[٧].

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٤٩ .

(٢) الإرشاد، للجويني، ص١٩٠.

(٣) الإبانة عن أصول الديانة، للأشعري، ص٥٦.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٥) سورة فصلت، الآية: ٤٦.

(٦) قواعد العقائد، للغزالي، ص١٤٥.

(٧) تحقيق المقام، للباجوري، ص١٧٩.

وعلى هذا الأساس، قرَّر أهل السنَّة أنَّ نسبة الأفعال إلى العباد من جهة الكسب هي مناط الجزاء، أمَّا نسبتها إلى الله من جهة الخلق فلا تستلزم ظلمًا ولا عبثًا.

ثالثًا: دفع شبهة الظلم عن الله تعالى في باب الأفعال: تُعدّ شبهة الظلم من أخطر الشبهات التي أُثيرت في باب أفعال العباد، وقد تولّدت عنها اتجاهات كلامية متطرفة، كان من أبرزها مذهب المعتزلة في نفي خلق أفعال العباد عن الله تعالى بدعوى تنزيهه عن الظلم.

وقد تصدى العلماء لهذه الشبهة بتأصيل علمي محكم، مبني على الجمع بين النصوص وإعمال القواعد العقلية الصحيحة، ومن أهم وجوه دفع هذه الشبهة:

١. أنَّ الظلم مستحيل في حق الله تعالى عقلًا وشرعًا، لأنه لا يتصرف في ملك غيره، ولا يفعل إلا ما هو حكمة وعدل[١].
٢. أنَّ التكليف لا يكون إلا مع القدرة، وقد ثبتت قدرة العبد واختياره، فانتفى الإكراه الموجب للظلم[٢].
٣. أنَّ الجزاء مترتب على الكسب لا على الخلق، فالعبد يُحاسب على ما اكتسبه بإرادته، لا على مجرد كون الفعل مخلوقًا لله تعالى.

وقد أشار البغدادي إلى أنَّ الخلل في فهم هذا الباب هو أصل افتراق الفرق، فقال: إنَّما ضلت الفرق في هذا الباب لما لم تجمع بين الخلق والكسب[٣].

كما أكد الدكتور أحمد محمود صبحي أن العلماء قدّموا حلًا عقديًا متماسكًا، حافظ على التوحيد والعدل معًا، بخلاف الاتجاهات الكلامية الأخرى التي وقعت في أحد طرفي الإفراط أو التفريط[٤] .

يتضح مما سبق أن أصل العدل الإلهي لا ينفك عن مسألة أفعال العباد، وأنَّ الفهم الصحيح لهذه العلاقة هو الضامن لصيانة جناب التوحيد، وتحقيق التكليف، وإثبات المسؤولية الإنسانية، وقد نجح أهل السنَّة والجماعة في دفع شبهة الظلم عن الله تعالى، من خلال الجمع بين عموم المشيئة، وثبوت الكسب، وعدالة الجزاء، فاستقام البناء العقدي، وتكامل التصور الإيماني.

(١) الإرشاد، للجويني، ص١٩٠.
(٢) قواعد العقائد، للغزالي، ص١٤٥
(٣) الفرق بين الفرق، للبغدادي، ص٣٢٧–٣٢٨.
(٤) دراسة فلسفية لآراء الفرق الإسلامية، ص١٩٦.

المبحث الثاني: أفعال العباد في مناهج الفرق الكلامية وأثرها في البناء العقدي

المطلب الأول: موقف أهل السنة والجماعة من أفعال العباد

يمثل موقف أهل السنَّة والجماعة من مسألة أفعال العباد النموذج العقدي الأكثر توازنًا واتساقًا، لما اتسم به من جمعٍ محكم بين نصوص الوحي ودلالات العقل السليم، دون إفراطٍ يفضي إلى الجبر، ولا تفريطٍ ينتهي إلى نفي المشيئة الإلهية، وقد أسهم هذا الموقف في بناء تصور عقدي متكامل، حفظ أصول التوحيد، وأقام التكليف، وصان العدل الإلهي من الشبهات

أولًا: مذهب أهل السنة في الخلق والكسب: يقوم مذهب أهل السنة والجماعة في أفعال العباد على أصلين عظيمين لا انفكاك بينهما الأول: أن الله تعالى خالق كل شيء، بما في ذلك أفعال العباد. الثاني :أن العبد فاعل لأفعاله على وجه الكسب والاختيار.

فأمَّا الأصل الأول، فقد دلّ عليه الكتاب والسنة وإجماع السلف، قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾[1] ، وقال سبحانه : ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[2].

قال الطبري: "وفي قوله: ﴿وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ وجهان: أحدهما: أن يكون قوله (ما) بمعنى المصدر فيكون معنى الكلام حينئذ والله خلقكم وعملكم، والآخر: أن يكون بمعنى (الذي) فيكون معنى الكلام عند ذلك والله خلقكم والذي تعملونه أي والذي تعملون منه الأصنام، وهو الخشب والنحاس والأشياء التي كانوا ينحتون منها أصنامهم"[3].

قال الإمام ابن حجر: "وقد ارتضى الشيخ سعد الدين التفتازاني هذه الطريق وأوضحها ونقحها فقال في شرح العقائد له بعد أن ذكر أصل المسألة وأدلة الفريقين ومنها استدلال أهل السنة بالآية المذكورة ﴿وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ قالوا: معناه وخلق عملكم على إعراب ما مصدرية ورجحوا ذلك لعدم احتياجه إلى حذف الضمير قال– أي التفتازاني– فيجوز أن يكون المعنى وخلق معمولكم على إعرابها موصولة ويشمل أعمال العباد لأنا إذا قلنا أنها مخلوقة لله أو للعبد لم يرد بالفعل المعنى المصدري الذي هو الإيجاد، بل الحاصل بالمصدر الذي هو متعلق الإيجاد وهو ما يشاهده من الحركات والسكنات، قال وللذهول عن هذه النكتة توهم من توهم أن الاستدلال بالآية موقوف على كون ما مصدرية وليس الأمر كذلك"[4].

---

(١) سورة الزمر، الآية: ٦٢.

(٢) سورة الصافات، الآية: ٩٦.

(٣) تفسير الطبري ٢٣/٧٥.

(٤) فتح الباري، لابن حجر١٣/٥٣١، وينظر: شرح المقاصد في علم الكلام، للتفتازاني٢/١٣٣.

وأما الأصل الثاني، وهو إثبات الفعل للعبد، فقد قرره أهل السنة دفعًا للجبر، وحفظًا للتكليف، قال تعالى : ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾(١).

وبيّن الجويني أنَّ نسبة الفعل إلى العبد ثابتة شرعًا وعقلًا، لكنَّها نسبة كسب لا خلق، فقال: العبد فاعل مكتسب، والله خالق موجد(٢).

فأهل السنَّة يرون أن أفعال الفرد الاختيارية مخلوقة الله تعالى، والله تعالى خالق كل شيء وليس للعبد تأثير في إيجاد أفعاله، لأنَّ الله تعالى يخلق فيه قدرة على إيجاد ذلك الفعل(٣).

وقد تكلم علماء الأشاعرة حول هذه المسألة كما قال الجويني: "اتفق سلف الأمَّة قبل ظهور البدع والأهواء واضطراب الآراء على أنَّ الخالق المبدع رب العالمين، ولا خالق سواه، ولا مخترع إلا هو، فهذا مذهب أهل الحق، فالحوادث كلها حدثت بقدرة الله تعالى، ولا فرق بين ما تعلق قدرة العباد به، وبين ما تفرد الرَب بالاقتدار عليه"(٤).

وقال الباقلاني: "إنَّ الله تعالى هو الخالق وحده، لا يجوز أن يكون خالق سواه، فإن جميع الموجودات من أشخاص العباد وأفعالهم وحركات الحيوانات قليلها وكثيرها حسنها وقبيحها، خلق له تعالى لا خالق لها غيره، فهي منه خلق وللعباد كسب، على ما قدمنا بيانه بقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾(٥)، وأمثال هذه الآية من الأدلة على الفرق بين الخلق والاختراع والكسب، فالواحد منا إذا سمي فاعلاً، فإنَّما يسمَّى فاعلاً بمعنى أنَّه مكتسب، لا بمعنى أنَّه خالق لشيء"(٦).

وقال الغزالي رحمه الله: "العلم بأنَّ كل حادث في العلم فهو فعله وخلقه واختراعه، لا خالق له سواه، ولا محدث له إياه"(٧)، ثمَّ أشار الغزالي إلى أنَّ فعل العبد على سبيل الاكتساب، وقال: "إنَ فعل العبد وإن كان كان كسبًا للعبد فلا يخرج عن كونه مراداً لله تعالى، فلايجري في الملك والملكوت طرفة عين، ولا فلتة خاطر ولا لفتة ناظر إلا بقضاء الله وقدره، وبإرادته ومشيئته، فمنه الخير والشر، والنفع والضر، والإسلام والكفر،

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢٨٦ .

(٢) الإرشاد، للجويني، ص١٨٩.

(٣) ينظر: العقيدة الإسلامية ومذاهبها: ص٤٢٣، و العقيدة الإسلامية في القرآن الكريم ومناهج المتكلمين، د. محمد عياش الكبيسي، ط١، مطبعة الحسام، بغداد، ١٩٩٥م:ص١٦٤، و الفقه الأكبر للشافعي:ص٧٨، و شرح المواقف ١٦٣/٨.

(٤) كتاب الارشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: ص ١٧٣.

(٥) سورة البقرة: من الآية:٢٨٦.

(٦) الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به:ص٢٥٧.

(٧) إحياء علوم الدين : ٤٠٤/١.

والعرفان والنكر، والفوز والخسر، والغواية والرشد، والطاعة والعصيان، والشرك والإيمان، لا رادَ لقضائه، ولا معقب لحكمه"[١].

وبهذا التأسيس، جمع أهل السنَّة بين الخلق الإلهي الشامل، والفعل الإنساني المسؤول، دون تناقض أو اضطراب.

ثانيًا: تحرير مفهوم الكسب وأثره في التوازن العقدي: يُعدّ مفهوم الكسب من أدقّ المفاهيم العقدية، وأكثرها تعرضًا لسوء الفهم، حتى ظنّ بعضهم أنه مجرد اصطلاح لفظي، والحقيقة أنه يمثل حلًا عقديًا عميقًا لإشكالية أفعال العباد.

والكسب عند أهل السنة هو :قيام الفعل بالعبد بقدرة مخلوقة لله تعالى، مقترنة بالفعل، مع بقاء الخلق والإيجاد لله وحده، وقد حرّر هذا المفهوم الإمام الأشعري، ثم بسطه الأئمة من بعده.

قال الباقلاني: "الكسب هو وقوع الفعل من العبد على حسب قدرته وإرادته، لا على وجه الإيجاد"[٢]، وشرح الجويني أنَّ الكسب يثبت الاختيار دون الاستقلال، فقال: "ليس الكسب خلقًا، ولا هو جبر، بل أمر بين الأمرين"[٣].

المطلب الثاني: أفعال العباد عند الفرق الكلامية المخالفة

مثّلت مسألة أفعال العباد ميدانًا رئيسًا لتباين المناهج الكلامية، حيث انقسمت الفرق المخالفة لأهل السنة بين اتجاهين متقابلين: اتجاه غلّب جانب المشيئة الإلهية حتى آل إلى الجبر، واتجاه غلّب جانب القدرة الإنسانية حتى انتهى إلى القول باستقلال العبد بالفعل، وقد ترك كل من هذين الاتجاهين أثرًا بالغًا في التصور العقدي لمفاهيم التكليف والعدل الإلهي والمسؤولية.

أولًا: مذهب الجبرية وأثره على مفهوم التكليف: هؤلاء هم أتباع جهم بن صفوان، الذي قال بإجبار الإنسان، واضطراره إلى الأعمال، وأنكر القدرة الإنسانية، فليس للإنسان في نظره قدرة، ولا إرادة، ولا اختيار[٤]، فزعم هو وأتباعه أنَّه لا تأثير، ولا قدرة، ولا إرادة للإنسان تجاه أفعاله، وأنَّه كريشة معلقة في مهب الرياح، تميلها يمينا وشمالاً[٥]، وأن الله تعالى جبر الخلق على الإيمان، والكفر، والطاعة، وخلقها فيهم، من

(١) المصدر نفسه: ١/ ٤٠٦- ٤٠٧.

(٢) التمهيد، ج١، ص٢٨٧.

(٣) الإرشاد، للجويني، ص١٨٩.

(٤) ينظر: الفرق بين الفرق :ص١٥٨،و دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، د. صابر طعيمة، مكتبة المعارف الرياض- ١٤٠١ هيجري- ١٩٨١م، (د.ط):ص٢٧١-٢٧٢، و شرح العقائد النسفية:٢/٢٦٦،

(٥) ينظر: العقيدة الإسلامية ومذاهبها: ص٤٢٠-٤٢١، وثورة العقل دراسة فلسفية في فكر معتزلة بغداد: الدكتور عبد الستار الستار عزالدين الراوي، دار شؤن الثقافية العامة، بغداد،ط٢، ١٩٨٦م:ص٣٩، و هداية المريد لجوهرة التوحيد: ١٦٢.

غير أن يكون لهم فيها اكتساب[١]، فكلَ أفعالهم – في نظرهم – اضطرارية، كحركة الجمادات، كما قدَرها تعالى، وأن نسبة الأعمال إليهم مجاز وغير حقيقي، كما يقال زالت الشمس، ودارت الرحى، من غير أن يكونا فاعلين، أو مستطيعين لما وصفتا به[٢].

وليست الجبرية نوعاً واحداً وإنما هي نوعان:

النوع الأول: الجبرية الخالصة: "وهي التي لا تثبت للعبد فعلاً، ولا قدرة على الفعل أصلاً، إن ما يفعله الإنسان إنما هو فعل الله"[٣].

النوع الثاني: الجبرية المتوسطة: "وهم الذين يثبتون للعبد قدرة لكنَّها غير مؤثرة أصلاً، أي إن العبد له قدرة، لكن هذه القدرة لا يستطيع بها أن يفعل الأفعال بإرادته"[٤].

فالجبرية ذهبت إلى أنَّ العبد لا قدرة له على الفعل أصلًا، وأنَّ جميع أفعاله واقعة بقدرة الله تعالى وحده، دون أن يكون للعبد فيها اختيار أو تأثير حقيقي، بل هو كالآلة المحركة أو الريشة في مهب الريح وقد نسب هذا القول إلى غلاة الجهمية ومن وافقهم وقد نقل عبد القاهر البغدادي أنَّ الجبرية سلبوا العبد القدرة الحادثة، وجعلوا أفعاله كحركات الجمادات[٥]، كما قرَّر الشهرستاني أنَّ الجبر المحض يؤدي إلى إبطال التكليف، إذ لا معنى للأمر والنهي مع انتفاء الاختيار[٦].

وأثر هذا المذهب على مفهوم التكليف بالغ الخطورة؛ إذ يفضي إلى:

١. إسقاط المسؤولية الشرعية عن الإنسان.
٢. نفي الحكمة من الثواب والعقاب.
٣. نسبة العبث والظلم – لزومًا – إلى الله تعالى، وإن لم يصرّحوا بذلك.

ولهذا عدّ علماء أهل السنَّة هذا القول مصادمًا لصريح النصوص، التي تثبت فعل العبد وكسبه، كقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾[٧].

وقد أكّد الجويني أنَّ الجبر الصريح يهدم الشرائع من أصلها، لأنَّ الشرع قائم على الاختيار والتكليف[٨].

---

(١) ينظر: البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان:ص٤٢-٤٣.
(٢) ينظر: الفرق بين الفرق:ص١٥٨، و العقيدة الإسلامية ومذاهبها:ص٤٢١.
(٣) الدروس المفيدة في مبادئ العقيدة: ص٢٠٨.
(٤) المصدر نفسه: ص ٢٠٨.
(٥) الفرق بين الفرق، للبغدادي، ص٣٢٧.
(٦) الملل والنحل، للشهرستاني، ج١، ص٨٥ .
(٧) سورة البقرة، من الآية: ٢٨٦.
(٨) الإرشاد، للجويني، ص١٩٠.

ثانيًا: مذهب القدرية والمعتزلة وإشكالية الاستقلال بالفعل: في مقابل الجبرية، ذهبت القدرية والمعتزلة إلى إثبات قدرة العبد على وجه الاستقلال، وقالوا إنَّ العبد هو خالق أفعاله الاختيارية، وأنَّ نسبة خلقها إلى الله تعالى تنافي العدل الإلهي، بزعمهم.

وأفعال العباد عند المعتزلة ليست مخلوقة، بل الإنسان هو الفاعل، وله حرية الاختيار(١)، كما قال القاضي عبد الجبار: "وإذا عرف ذلك، وسأل سائل عن أفعال العباد أهي بقضاء الله تعالى وقدره أم لا؟ كان الواجب في الجواب عنه أن تقول، إن أردت بالقضاء والقدر الخلق فأعاذني الله من ذلك، وكيف تكون أفعال العباد مخلوقة الله تعالى وهي موقوفة على قصورهم ودواعيهم، إن شاءوا فعلوها، وإن كرهوا تركوها؟ فلو جاز والحال هذه أن لاتكون أفعال العباد من جهتهم لجاز في أفعال الله تعالى ذلك، فإن بهذه الطريقة يعر أن الفعل فعل لفاعله، وبعد، فلو كانت مخلوقة الله تعالى لما استحق العباد عليها المدح والذم والثواب والعقاب"(٢).

ويعتقدون بأنَّ الله تعالى عالم أزلاً بأفعال خلقه، وأنَّ هم لا يجوزون قيام الحوادث به، وهذا يميزهم عن القدرية((٣)).

غير أنَّ هذا المذهب أوقعهم في إشكالات عقدية جسيمة، من أبرزها:

١. إخراج أفعال العباد عن عموم مشيئة الله تعالى.
٢. إثبات خالقين مع الله، وهو ما يناقض أصل التوحيد.
٣. تقديم العقل المجرد على النصوص الصريحة.

وقد نقد الأشعري هذا الاتجاه، مبينًا أنَّ القول باستقلال العبد بالفعل يؤدي إلى تعطيل نصوص الخلق والمشيئة، فقال: لو كان العبد يخلق فعله، لكان في الوجود خالق غير الله(٤).

كما أشار الباقلاني إلى أنَّ المعتزلة فرّوا من توهّم الظلم، فوقعوا في نفي القدرة الإلهية الشاملة، وهو خلل أعظم(٥).

فعند تقويم مذهب الجبرية والقدرية في ضوء النصوص الشرعية والقواعد العقدية الكلية، يتبيّن أنَّ كليهما قد وقع في اختزال أحد طرفي المعادلة العقدية:

---

(١) ينظر: الإنسان مسير أم مخيرلدكتور محمد سعيد البوطي:ص٤٨.

(٢) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار بن أحمد، تعليق الإمام أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، مكتبة وهبية – القاهرة، القاهرة، ط٣، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦م: ص٧٧١.

(٣) ينظر: شرح الأصول الخمسة: ص ١٨٧، و العقيدة الإسلامية ومذاهبها: ص٤٢٢.

(٤) مقالات الإسلاميين، للأشعري،٣٢١/١.

(٥) التمهيد، للباقلاني، ج١، ص٢٨٩

١. الجبرية أصابت في تعظيم المشيئة الإلهية، لكنَّها أخطأت في نفي قدرة العبد، فأبطلت التكليف.
٢. القدرية والمعتزلة أصابوا في إثبات المسؤولية، لكنَّهم أخطأوا في نفي شمول الخلق والمشيئة.

وقد قرر عبد القاهر البغدادي أنَّ الحق لا يستقيم إلا بجمع الأصلين، فقال: الضلال في هذا الباب إنَّما وقع بترك الجمع بين الخلق والكسب(١).

وأكد الشهرستاني أنَّ مذهب أهل السنَّة هو وحده القادر على استيعاب النصوص جميعها دون تعارض(٢)، كما أشار بعض الباحثين المعاصرين إلى أنَّ الخلل المنهجي لدى الفرق المخالفة يتمثل في جعل أحد الأصلين معيارًا حاكمًا على النصوص، بدل جعلهما متكاملين(٣).

وأخيرًا يتضح من هذا العرض أنَّ مناهج الفرق الكلامية المخالفة في مسألة أفعال العباد قد وقعت بين طرفي الإفراط والتفريط؛ فالجبرية عطّلوا التكليف، والقدرية والمعتزلة أخلّوا بأصل التوحيد، وأنَّ التقويم العلمي في ضوء النصوص يفضي إلى أنَّ منهج أهل الحق، القائم على الجمع بين القدرة والكسب من جهة، وعموم المشيئة والخلق من جهة أخرى، هو المنهج الأقوم والأرسخ عقديًا.

المطلب الثالث: الآثار العقدية والتربوية لمفهوم أفعال العباد

إنَّ فهم أفعال العباد بشكل صحيح له أثر بالغ في تكوين البناء العقدي، وتحديدًا في إقامة التوازن بين القدرة البشرية والمشيئة الإلهية، كما له تأثير مباشر على السلوك الفردي، والمسؤولية، والاستخلاف في الأرض، وبناء المجتمع، ويُعد هذا الباب من أهم التطبيقات العملية للعقيدة في حياة الإنسان، إذ إنَّ العقيدة ليست مجرد نصوص نظرية، بل هي قاعدة للتوجيه السلوكي والتربوي.

أولًا: أثر الإيمان الصحيح بالأفعال على السلوك الفردي: الإيمان بأنَّ للعبد قدرة اختيارية محدودة ضمن مشيئة الله تعالى، كما أقرَّه أهل السنَّة في مفهوم الكسب، يولّد شعورًا بالمسؤولية واليقظة الدائمة في السلوك، فقد قال الغزالي: الإيمان بأفعال العباد سبب في تحصيل الورع والمحاسبة للنفس، والالتزام بما أمر الله به(٤).

(١) الفرق بين الفرق، ص٣٢٨.
(٢) الملل والنحل، الشهرستاني،١/ ٨٦.
(٣) دراسة فلسفية لآراء الفرق الإسلامية، أحمد محمود صبحي ، ص١٩٧.
(٤) قواعد العقائد، الغزالي، ص١٤٦.

ويدل القرآن الكريم على هذا المعنى، إذ يربط الله سبحانه بين أفعال العباد والجزاء، فقال تعالى: ﴿مَّنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾(١)، مِمَّا يؤكد أنَّ المسؤولية الفردية قائمة، وأنَّ لكل فعل أثره في الثواب والعقاب.

وقد أشار الجويني إلى أنَّ اعتقاد الجبر أو التفويض المطلق يؤدي إلى ضعف النشاط والعمل، أو إلى اليأس، أو الاتكال، وهذا يُفقد الإنسان قيمة الاجتهاد والاخلاص(٢).

ثانيًا: علاقة أفعال العباد بمفهوم المسؤولية والاستخلاف: يُرتبط تصور أفعال العباد ارتباطًا وثيقًا بمفهوم الاستخلاف في الأرض، إذ أن قدرة الإنسان على الفعل والاختيار تجعل منه خليفة مسؤول أمام الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾(٣).

وهذا لا يتحقق إلا بوجود كسب واختيار حقيقي من العبد، فإمَّا أن يحقق التكليف، وإمَّا أن يخالفه، وكل اختيار محاسب عليه.

وقد أشار الباقلاني إلى أنَّ مفهوم الكسب يؤسس مسؤولية الإنسان أمام الله، ويبين مناط الجزاء، فلا يكون الجزاء إلا على ما اختاره العبد (٤)، كما أشار الغزالي إلى أنَّ هذا التصور يحفظ التوازن بين السلطة الإلهية وحرية العبد، فيحمي العقيدة من الإشكالات الكلامية التي يثيرها الجبر أو التفويض المطلق(٥).

ثالثًا: دور التصور العقدي في بناء التوازن النفسي والاجتماعي: تصور أفعال العباد في ضوء العقيدة السنية لا يقتصر أثره على الفرد، بل يمتد إلى المجتمع بأسره. فالمؤمن الذي يدرك أن أفعاله محل مساءلة ومحاسبة، ويجمع بين القدرة والمشيئة، يكون أكثر انضباطًا، وأكثر قدرة على التعاون والعدل، وأكثر حفظًا للحقوق.

وقد أكد البغدادي أنَّ فهم أفعال العباد: يولد الاطمئنان النفسي، ويمنع شعور الظلم أو اليأس، ويحقق التوازن في الحياة الاجتماعية(٦).

---

(١) سورة فصلت، الآية: ٤٦.

(٢) الإرشاد، الجويني، ص١٩١.

(٣) سورة البقرة، من الآية: ٣٠.

(٤) التمهيد، الباقلاني،١/٢٩٠.

(٥) قواعد العقائد، الغزالي، ص١٤٧.

(٦) الفرق بين الفرق، للبغدادي، ص٣٢٨.

كما أشار الدكتور أحمد محمود صبحي إلى أنَّ إدراك العلاقة بين القدرة البشرية والمشيئة الإلهية يرسخ قيم المسؤولية والعدل بين الأفراد، ويعزز البناء الحضاري للأمة(١).

يتضح أنَّ الإيمان الصحيح بأفعال العباد ليس مجرد نظرية عقدية، بل له أثر تربوي وسلوكي عميق، إذ يحفّز الفرد على الالتزام بالأوامر الشرعية والابتعاد عن المعاصي يحقق التوازن النفسي والاجتماعي ويصون المجتمع من الفوضى والعجز.

ويؤكد هذا المنهج أنَّ هذا التوازن هو نتاج الجمع بين قدرة العبد الاختيارية، ومشيئة الله الشاملة، مع الالتزام بالعدل الإلهي، وهو ما يجعل العقيدة أساسًا لبناء الفرد والمجتمع في آن واحد.

الخاتمة

بعد هذه الرحلة العلمية المتعمقة في دراسة أفعال العباد في البناء العقدي الإسلامي، يمكن القول إنَّ هذه المسألة تمثل محورًا مركزيًا لفهم العلاقة بين الإنسان وخالقه، ولتبيان طبيعة التكليف، والعدل الإلهي، والمسؤولية الفردية، لقد بيَّن البحث كيف استطاع منهج أهل الحق أن يحقق التوازن الدقيق بين قدرة العبد الاختيارية وعموم مشيئة الله الشاملة، وكيف أنَّ أي غلبة لطرف على الآخر تؤدي إلى اختلالات عقدية واضحة كما ظهر في مواقف الفرق الكلامية المخالفة.

كما أظهر البحث أنَّ الإيمان الصحيح بأفعال العباد لا يقتصر أثره على الجانب النظري أو الاعتقادي، بل يمتد ليؤثر في السلوك الفردي، وفي المسؤولية الاجتماعية والتربوية، ويسهم في بناء مجتمع متوازن، قادر على تحقيق قيم التكامل والعدل.

وقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج، تلخص خلاصة ما تناولته الدراسة:

أهم النتائج:

١. إثبات قدرة العبد الاختيارية ضرورة أساسية للتكليف الشرعي، إذ لا يمكن أن يكون الإنسان مسؤولًا إلا إذا كان فاعلًا لأفعاله على وجه الاختيار.
٢. عموم المشيئة الإلهية شامل لأفعال العباد، وأنَّ كل فعل من أفعالهم مخلوق لله تعالى، بما يحفظ التوحيد ويمنع الظلم.
٣. مفهوم الكسب عند أهل السنَّة يمثل الحل العقدي الأمثل للجمع بين قدرة العبد ومشيئة الله، فالفعل يصدر من العبد على حسب قدرته، والله خالق موجد للفعل.

(١) دراسة فلسفية لآراء الفرق الإسلامية، أحمد محمود صبحي، ص١٩٨.

٤. الموقف العقدي لأهل السنَّة تميز بالوسطية، بين الجبر والتفويض، وجمع بين نصوص الوحي والعقل السليم، ما جعله منهجًا متوازنًا وقادرًا على مواجهة الشبهات الكلامية.
٥. موقف الفرق الكلامية المخالفة يكشف خطورة الانحراف، سواء باتجاه الجبر الذي يبطّل التكليف، أو اتجاه القدرية والمعتزلة الذين أفرطوا في استقلالية العبد، مِمَّا يهدد أصول التوحيد والعدل الإلهي .
٦. الإيمان الصحيح بأفعال العباد له أثر تربوي وسلوكي واضح، فهو يحفز الفرد على الطاعة والابتعاد عن المعاصي، ويعزز مفهوم المسؤولية والاستخلاف في الأرض، ويساهم في بناء التوازن النفسي والاجتماعي .
٧. الفهم العقدي المتكامل لأفعال العباد يحمي العقيدة من الانحرافات الكلامية، ويضمن صيانة التوحيد، وتحقيق العدالة الإلهية، ويعطي البنية الصحيحة لفهم الثواب والعقاب.

المصادر والمراجع

- **بعد القرآن الكريم.**

١. الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري، تحقيق: فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ١٩٧٧م.
٢. إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
٣. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، إمام الحرمين الجويني، تحقيق: محمد يوسف موسى، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٥٠م.
٤. الأصول في النحو، ابن السراج (أبو بكر محمد بن السري)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، دار الرسالة، بيروت، ١٩٨٥م.
٥. الإنسان مسير أم مخير، محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٨م.
٦. الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، أبو بكر الباقلاني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، دار البصائر، القاهرة، ٢٠٠٠م.
٧. البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان، أبو المعالي الجويني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٩م.
٨. تحقيق المقام بشرح إرشاد العوام، إبراهيم الباجوري، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، د.ت.
٩. تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٠م.
١٠. التمهيد في الرد على الملحدة والمعطلة، أبو بكر الباقلاني، تحقيق: رفيق العجم، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م.

١١. ثورة العقل: دراسة فلسفية في فكر معتزلة بغداد، عبد الستار عز الدين الراوي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٦م.
١٢. دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، صابر طعيمة، مكتبة المعارف، الرياض، ١٩٨١م.
١٣. دراسة فلسفية لآراء الفرق الإسلامية في أصول الدين، أحمد محمود صبحي، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٠م.
١٤. الدروس المفيدة في مبادئ العقيدة، محمد عبد الله دراز، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٢م.
١٥. شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار بن أحمد، تعليق: أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٩٦م.
١٦. شرح العقائد النسفية، سعد الدين التفتازاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
١٧. شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين التفتازاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٩م.
١٨. شرح المواقف، الشريف الجرجاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
١٩. العقيدة الإسلامية في القرآن الكريم ومناهج المتكلمين، محمد عياش الكبيسي، مطبعة الحسام، بغداد، ١٩٩٥م.
٢٠. العقيدة الإسلامية ومذاهبها، محمد عبد الرحمن خميس، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٦م.
٢١. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٢. الفرق بين الفرق، عبد القاهر البغدادي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٥م.
٢٣. الفقه الأكبر، منسوب للإمام أبي حنيفة، تحقيق: فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية، القاهرة، ١٩٧٠م.
٢٤. القرآن الكريم.
٢٥. قواعد العقائد (ضمن إحياء علوم الدين)، أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد عابد الجابري، دار المعرفة، بيروت، ٢٠٠٥م.
٢٦. الكافية في علم النحو، ابن الحاجب (عثمان بن عمر)، تحقيق: صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠٠٤م.

٢٧. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٠م.
٢٨. الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٢م.
٢٩. هداية المريد لجوهرة التوحيد، إبراهيم البيجوري، دار الفكر، بيروت، د.ت.

مجلة السلام الجامعة للعلوم الانسانية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

AL-SALAM UNIVERSITY COLLEGE JOURNAL

No. 22
part 1

الرقم الدولي للمجلة
(2522 - 3402)
ISSN - 2959555-X (Print)
ISSN - 29595541- (Electronic)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/74

March
A.H. 1447- A.D. 2026

Registration No. at the House
Of books and documents:
(2127) - year (2015)

مكتب دلير